

مللقى الأبحر

@ 573 @ الناس من السقاية وسكنوا الخان والرباط ودفنوا في المقبرة وشرط لتمامه ذكر
مصرف مؤيد وعند أبي يوسف يصح وإذا انقطع صرف إلى الفقراء وصح عند أبي يوسف وقف المشاع
وجعل غلة الوقف أو الولاية لنفسه أو الكل وجعل البعض أو الكل لأمهات